

أ.د. علي هادي المهداوي
م.م. علي جليل الاعرجي

باحث

جامعة بابل – كلية التربية للعلوم الإنسانية

السيادة :

يقصد بالسيادة بالمدلول الاصطلاحي للسيادة " هي السلطة العليا المطلقة التي تمارسها الدولة , ويخضع لها جميع المواطنين والمقيمين , والتنظيمات الأخرى , وهي قوة اصدار القوانين والتشريعات , حق ابرام المعاهدات , و اعلان الحرب , وعقد الصلح , والسيادة تكون شاملة ودائمة , وغير قابلة للتجزأة" (i) . وتعد السيادة هي احدى المقومات الأساسية في شخصية الدولة , وتشكل عنصرا لصيقا بها لا يقبل الانفصام , وان اي محاولة اعتداء على السيادة يشكل اعتداء على شخصية الدولة . ان هذا المفهوم يتصف بالحدثة التي تتصف بها فكرة الدولة القانونية , لأن فكرة السيادة في اطارها القانوني المحدد هي فكرة حديثة نسبيا لم تر النور قبل القرن السادس عشر , وقد مرت فكرة السيادة بتطور تاريخي ساهمت فيه عوامل متعددة واقترن تطورها بتطور المؤسسات القانونية والسياسية للدولة , كما ان مختلف الافكار النابعة عن فكرة السيادة هي انعكاسا لتطور تاريخي للسلطة السياسية بوجهيها الداخلي والخارجي , والسيادة كظاهرة سياسية ومقوم اساس من مقومات الدولة الحديثة لها جذورا واصولا يمكن استنباطها من الحضارات القديمة , وتلك الجذور تنبع من الممارسة الفعلية للحكم او العلاقة بين الحكام والمحكومين او على مستوى العلاقة بين الدول القديمة ضمن اطار تنظيم علاقاتها , لذا ينبغي الرجوع الى الجذور التاريخية الاولى للسيادة (ii).

١: السيادة عند الاغريق

شهدت المدن اليونانية في القرن الخامس قبل الميلاد تحولا في انظمة الحكم وثورات واضطرابات , ففي اسبارطة كان الحكم محافظ عائلات ارسقراطية , وقد ترسخ فيه الحكم الاوليغاركي , واستمر في جو من الثبات والاستقرار. اما في المدن الأخرى وفي مقدمتها أثينا فكان الحكم اقرب الى الديمقراطية القائم على اساس المساواة والحرية , وحاول كلا الطرفين فرض سيطرته على الآخر من خلال صراع طويل انتهى سنة ٤٠٤ ق.م بتفويض انظمة الحكم الديمقراطية , واقامة نظام اوليغاركي عرف بنظام الثلاثين طاغية , ومن رحم تلك المعاناة تولدت الافكار من اجل ايجاد الحلول المناسبة للمشكلات التي كانت تعترض تطور الحياة السياسية . وتطورت الاوضاع في اليونان في ظل نظام ملكي ارسقراطي مع بروز ثلاثة طبقات في المجتمع متفاوتة فيما بينها من حيث العدد والثراء , يأتي في مقدمتها طبقة الاسياد (الطبقة الحاكمة) والطبقة الارستقراطية وهم من التجار والصناع , وكانوا يدفعون الضرائب ويخدمون في الجيش , ولم تكن لهم اي حقوق سياسية تسمح لهم بالمشاركة في الحكم مع قيود أخرى فرضت عليهم . وطبقة الارقاء وهم الذين يقومون بزراعة الارض لصالح الطبقة الحاكمة , واستمرت تلك الاوضاع مع فرض نظام عسكري صارم لا مكان فيه لمن لا يحمل السلاح , كما رافق ذلك بروز عدد من المفكرين الذين حاولوا اصلاح الاوضاع من خلال طرح افكارهم . وفي بداية القرن السادس ق.م وصلت الاوضاع الى مرحلة من الغليان , وانقسم الناس الى فئتين هما الاغنياء والفقراء , وصاحب ذلك ارتفاع الاصوات المطالبة بالإصلاح وذلك بالتزامن مع وصول عدد من الزعماء الذين كانت لديهم الارادة لإصلاح الاوضاع الفاسدة آنذاك , وكان من أشهرهم اكلستينس (٥٢٨-٤٦٧ ق.م), الذي قام بإصلاحات شاملة استمر تأثيرها حتى سقوط أثينا سنة ٣٣٤ ق.م على يد الاسكندر المقدوني . ولعل من اهم اصلاحاته هو القضاء على النظام الارستقراطي القائم على اساس النسب وحل محله الولاء للوطن , وقام بتقسيم البلاد جغرافيا الى عشرة قبائل , ووزع الاراضي على شكل ثلاثة قطاعات لكل قبيلة , وجعل سكان كل حي يتنادوا باسماء احيائهم كي لا يتنادوا بأنسابهم القديمة , ووضع هيكلياً لنظام سياسي يقوم على مؤسسات جديدة كان اهمها (الاكليزا) اي الجمعية الوطنية او محفل الامة , ومجلس الخمسمائة , ويتألف من خمسين عضواً من كل قبيلة من القبائل العشرة ممن بلغوا سن الثلاثين. ووفقا لذلك يعود لليونان الفضل في هيكلياً اول نظام سياسي يقوم على ثلاثة مؤسسات رسمية , وهي الجمعية الوطنية وتختص بإصدار التشريعات الحديثة والتي تصدر عن اعضاء الجمعية بأسرهم , ومجلس الخمسمائة الذي يمثل الهيئة التشريعية في الدولة , الى جانب المحاكم التي تجسد قيم العدالة بمراقبة الشعب على الاعمال القضائية . فقد جعل اليونان السيدة تمثل في مجموع المواطنين الاثنيين , وكانت حالة المواطنة وظيفة في حد ذاتها , ذات سيادة شعبية , وهي قانون يسيطر على دولة المدنية لان غيابها يؤدي الى الحكم المطلق (iii).

وقد عد اليونان الدولة نظاما او مؤسسة طبيعية وضرورية تنشأ نتيجة لغرائز الانسان الطبيعية , وهذا ما ذهب اليه افلاطون فكان يرى ان نشأة الدولة يعود الى اجتماع الافراد لان الانسان ميال بطبعه للاجتماع . وذهب الى ذلك ارسطو الذي اكد ان نشأة الدولة يتم بشكل طبيعي من اجتماع عدة اسر تشكل بمرور الزمن مجتمع كبير يكون اساس تشكيل الدولة. وقد حاول افلاطون في كتابه الجمهورية ايجاد مصدرا للسيادة بديلا عن القانون لإيمانه بانه القانون عرضة للتبدل والتغيير تبعاً لتغيير ارادة الافراد واهوائهم , وجعل العلم والمعرفة مصدرا للسيادة والشرعية عندما رأى ان نموذج الدولة الفاضلة يقوم على حكم الفيلسوف. لان المعرفة ستقود الى حياة افضل للجنس البشري وتضمن العدالة , ولان المعرفة مصدرا لمعرفة الخير للدولة

وللناس , وبذلك تنكر لمبدأ سيطرة احكام القانون^(iv) . ولم يعد رضا الافراد شرطا في شرعية السلطة ما دام الحاكم عاقلا وحكيما , الا انه بمرور الزمن غير افكاره وادرك ان الحاكم الفيلسوف لا يمكن ان يصل بحكمه وسموه الى مصاف الملائكة , لان الفرد ميالا بطبعه الى التحكم والاستبداد . وفي كتابه القوانين اكد على ان حكم القانون كأساس لحكم الدولة المثالية , ودعا الى اقامة حكم مختلط من الحكم الملكي والديمقراطي لإيجاد نظام حكم متناسق يؤمن الاستقرار والعدل في ظل القانون^(v) . اما ارسطو فلم تكن المعرفة لديه اساسا للشرعية , بل القانون الناجم عن مشاركة الافراد في السلطة , اذ دعا في كتابه " السياسة" الى اقامة حكومة معتدلة ذات حكم مختلط ارسطراطي وديمقراطي في ظل مبدأ " سيادة القانون" للحيلولة دون قيام الحكم الدكتاتوري , وسيادة القانون حسب رؤيته ضرورة وشرطا لصلاحية نظام الحكم . فالقانون هو العقل المجرد من الهوى او " هو السيادة التي تعلو على سيادة الشعب سواء اكانوا افرادا او هيئات " , واعطى السيادة بعدا اعلى عندما جعل مصدرها الله والعقل وحدهما . كما نادى ارسطو بعدم وضع السلطات الثلاث بيد واحدة , بل يجب ان توكل الى هيئات مختلفة ولذا كان اول من نادى بفصل السلطات الثلاثة التشريعية والتنفيذية والقضائية . ومما تقدم يتضح " ان الفكر اليوناني شهد تحولات في رؤيته للسيادة من الايمان بالسيادة الشعبية الى سيادة المعرفة ثم سيادة القانون" , وايضا شهد ترددا ما بين الحكم المطلق الديمقراطي^(vi) .

٢: السيادة عند الرومان

رغم ان الرومان لم يستعملوا كلمة او مصطلح " السيادة" ولكن يمكن ايجاد اصل فكرة السيادة لديهم , اذ عرفوا فكرة السلطة العامة واعطوها البناء القانوني المطلوب في بداية العهد الامبراطوري ابان القرن الاول الميلادي . فالسلطة العامة كانت حقا للشعب الروماني ولكنها كانت تتضمن عنصرين هما (الامر والصلاحية) والشعب له دائما الامر , الا انه يمكن ان يفوض الصلاحية الى الامبراطور بواسطة القانون . ويبدو ذلك واضحا من خلال المفكر شيشرون الذي حاول في كتابه " القوانين" ايجاد مصدر للسيادة عن طريق القانون , اذ دعا الى اقامة نظام حكم مختلط تقوم اساسه على نظام حكم (ملكي – ديمقراطي – ارسطراطي). شريطة ان يكون مقيدا بالقانون بهدف الحفاظ على النظام الروماني . وكان يرى ضرورة تحديد العلاقة بين الحاكم والمحكومين وفقا للقانون الطبيعي المستمد من الله , وان هذا القانون يجب ان يسري على الجميع , وان الدولة وما عليها يجب ان تخضع للقانون , وان الامبراطور هو صاحب الارادة العليا يمارس سلطته بتفويض من الشعب استنادا الى احكام القانون . وقد حاول الرومان تنظيم علاقتهم مع الآخرين عن طريق القانون , وعملوا على تأطير البنية السياسية للامبراطور من خلال تركيب تعاهدي بين الشعب صاحب السلطة الذي منح الامر والصلاحية الى الامبراطور , وبين الاخير الذي استبد فيما بعد بالأميرين بحيث اصبح سلطة عليا , كما انه اصبح مصدرا للقانون وصاحب الارادة العليا لما حصل من مزاجية بين السلطة التي منحها له الشعب , وبين السيادة التي يمارسها باعتباره صاحب الارادة العليا^(vii) .

٣: السيادة في العصور الوسطى

يعتبر العصر الوسيط هو تاريخ الميلاد الحقيقي لفكرة السيادة بخصائصها القانونية , ولعل اهم ما يميز العصور الوسطى هو احتدام الصراع وانفراد الملك بالسلطة , وهذا ما ايدته نظرية الحق الالهي والتي هي مثلما عبر عنها لويس الخامس عشر في قوله " نحن لا نملك عرشنا الا من الله" . فنظرية الحق الالهي استخدمها الملك في اوربا لتبرير اعمالهم وحماية سلطانهم هذا بادعاء انهم مفوضون من الله وليس من الشعب , فقد استعمل الحكام الدين كحجة لتبرير اعمالهم الاستبدادية^(viii) .

فالفكر السياسي وقتذاك كان مستمدا من الديانة المسيحية البحث , وقد كان مقصورا على رجال الدين فقط , اذ تركزت الفلسفة السياسية على مسألة توضيح العلاقة بين السلطة الزمنية والسلطة الدينية , فمنذ القرن التاسع وحتى القرن الثالث ظهرت نظريات سياسية تبرر تفوق السلطة الدينية على السلطة الزمنية , وهذا ما اكدته الفكره القائلة " القانون يمثل ارادة الله المباشرة" . فقد ساد الاعتقاد لفترة من الزمن بان لاوروبا المسيحية حكومة واحدة , ولكل دولة فيها حاكم يسير شؤونها , ثم تجتمع السلطات في نظام واحد ويكون الله هو المصدر الاسمي لكل السلطات , وبهذا عاش الناس في مجتمع دولي يجمع بين النظام الامبراطوري الروماني والنظام المسيحي الجديد , اي بمعنى ان النظام الامبراطوري الروماني هو غاية الله في الارض , ومن هنا اتحدت السلطانان (الدولة والكنيسة) من اجل تكوين مجتمع واحد , فالسلطة الزمنية تحظر في الامور الدنيوية , بينما تتولى الكنيسة او السلطة الدينية النظر في الجانب الروحي والعقائدي^(ix) . ولكن هذا الامر لم يستمر طويلا وذلك بسبب ازدياد حدة التنافس بين الامبراطورية والكنيسة , ورغب كل منهما التوسع على حساب الاخرى بهدف امتلاك زمام المبادرة في السلطة والسيادة , لا بل اخذت كل سلطة تتهم الاخرى بالاعتداء على سلطانها , مما ادى الى سعي كل منهما لتأسيس نظريات تثبت حقها في الهيمنة والتوسع . وفي ظل هذا التقاطع والتنافس على المركز والسلطة بين السلطتين جاءت نظرية الحق الالهي غير المباشر وهي اولى المحاولات التي حدثت من بطش وغطرسة الحكام , وعليه نشأت افكار جديدة عن الدولة من حيث تأسيسها ووظيفتها^(x) .

ونظرا لما امتازت به العصور الوسطى من صراع بين السلطتين الدينية والزمنية فان ذلك اصبح محط انظار المفكرين الذين ساند بعضهم الكنسية بينما ساند البعض الآخر السلطة الزمنية , وكان من بين الذين آزررو السلطة الزمنية المفكر الايطالي مارسيلو دي باد (١٢٨٠-١٣٤٢) الذي كان يمقت البابوية لاعتقاده انها المسؤولة عن تفكيك وانقسام ايطاليا وقتذاك . وقد ضمن كتابه المعنون بـ " المدافع عن السلام" افكارا بشأن سلطة الكنيسة , اذ حدد وظيفة رجال الدين بان يعملوا الناس ما هو ضروري للايمان في الكتاب المقدس , ودعا الى اخضاعهم للسلطة الزمنية وان يمارسوا مهامهم او واجباتهم بتفويض منها وتحت اشرافها . كما دعا الى خضوعها امام المحاكم لتطبيق بحقهم العقوبات اذا ما ثبت مخالفتهم للقوانين^(xi) .

وذكرت بعض الدراسات ان اصول نظرية السيادة ترجع للفرنسيين فقد استتبعت اثناء فترة كفاح ملوك فرنسا في العصور الوسطى لإقرار استقلال الملوك من التبعية الخارجية للإمبراطورية المقدسة في روما التي كانت تدعى بسيادتها على كل الدول المسيحية , وإقرار سلطتهم العليا في الداخل على اي سلطة ولاسيما سلطة الاقطاعيين . وفي اواخر القرن الخامس عشر انتهت السيادة لصالح الملوك الذين مارسوا حكما مطلقا , فاعلن ملوك فرنسا بانه لا يمكن الاعتراف باي سلطة اخرى غير سلطة الملك لان سلطته هي العليا , واصبح مفهوم السيادة هي تلك السلطة العليا التي لا تخضع لأية سلطة اخرى , وقد اكتمل هذا المفهوم في القرن السادس عشر , وقبل هذا التاريخ لم تكن فكرة السيادة تتضمن فكرة الاستقلال التام بل تشير الى السلطة فحسب (xii)

٤: السيادة في العصر الحديث

ان ظهور مبدأ السيادة بمفهومه الحديث في بداية القرن السادس عشر ارتبط بشكل وثيق بظهور الدولة بظهور الدولة القومية الحديثة في واربا الذي اقترن بتأكيد سيادة الملوك على حساب سيادة رجال الكنيسة وامراء الاقطاع , بل ان السيادة أصبحت تمثل درعا للملوك في الحفاظ على ممالكهم حديثة النشأة , فكلما ازدادت سلطة الملوك قوة ازدادت اهمية السيادة واعتلى شأنها . كانت الدول حديثة النشأة تركز على اساس وحدة الشعب ووحدة السلطة التي أصبحت يومها تتمتع بالسمو , وانيطت بها مهمة ادارة المجتمع مما أدى الى ظهور السلطات المطلقة , وكانت السيادة من اهم الوسائل التي استعان بها ملوك واربا في المدة الواقعة بين القرن السادس عشر ومنتصف القرن الثامن عشر لتدعيم سلطة الدولة , وتمسكوا بالسلطة المطلقة وممارسة حرية التصرف في الشؤون الداخلية والخارجية دون خضوعهم لأي سلطان خارجي . ومثلت السيادة يومها واقع لكثير من لشعوب نحو تحقيق الوحدة وتجاوز التجزئة والانقسام واعتبار الدولة جوهر اساسي لا بد من الحفاظ عليه , وقد انطلق ميكافلي من هذا المنظور من اجل توحيد ايطاليا , لذا هاجم الكنيسة ودعا الى فصل السياسة عن الدين وركز السلطة بيد الامير (xiii)

وحسب وجهات نظر الكتاب المعنيين بدراسة الفكر السياسي فان فكرة السيادة اكتملت نضوجها على يد المفكر الفرنسي جان بودان (١٥٣٠-١٥٩٦) , إذا ارتكزت فلسفة بودان السياسة على تأجيل فكرة السيادة من خلال مقارنة بسلطة الملك مع سلطة رب الاسرة فيرى " ان السيادة هي تلك القوة التي تحقق تماسك وحدة الجماعة السياسية التي بدونها ستتفكك تلك الجماعة , ففي السيادة يتمركز تبادل الامر والطاعة " . ان الدولة عند بودان تتجسد بثلاث ركائز وهي " الاسرة , الحكومة الشرعية , السيادة " الا ان السيادة تبقى هي الاساس في سلطة الامر المطلقة والدائمة في الدولة , كما انها الصفة الرئيسية التي تميز الدولة عن غيرها من المنظمات الاجتماعية . وقد عرف بودان السيادة بشكل اكثر دقة : " انها السلطة العليا التي يخضع لها المواطنون والرعايا , ولا يحد منها القانون " . وحسب رأي بودان فان للسيادة خصائص معينة ينبغي ان تتسم بها وهي : (اولا) سلطة دائمة ذلك ان دوامها هو دوام الدولة , فالسلطة المؤقتة ليس لها صفة السيادة , ومن هنا دعا بودان الى عدم الخلط بين السيد والحاكم , فالسيد هو من كانت سلطته دائمة , اما الحاكم فلا ينعى بانه صاحب سيادة , لأنه ليس الا موظف امين على السيادة . (ثانيا) سلطة مطلقة و فصاحب السيادة لا يخضع مطلقا لاية ارادة اخرى , فهو الذي يسن القوانين ويعدلها , او يلغيها ويستبدلها باخرى دون ان يلزم نفسه بها , ودون ان يكون بحاجة لموافقة اي كان . (ثالثا) سلطة لا تقبل النقص او التجزئة او التنازل عنها , فهي سلطة عليا (xiv)

لقد ميز بودان بين الدولة والحكومة , فيرى بان الدولة هي الجهاز الذي يمتلك السلطة ذات السيادة , اما الحكومة فهي الجهاز الذي تمارس من خلاله السلطة . وحسب رؤية بودان فانه صنف انظمة الحكم الى ثلاثة منطلقا من ان مكن السيادة هو اساس هذا التصنيف وهي النظام الملكي عندما تكون السيادة في يد فرد واحد , النظام الارستقراطي حيث تكون السيادة في يد افراد قلائل , والنظام الديمقراطي حيث تكون السيادة في يد الاغلبية . وقد رفض بودان نظام الحكم المختلط لاعتقاده بان المزج بين الانظمة الثلاثة يولد نظاما شعبيا تتوزع فيه السيادة بين الملك والاقلية والشعب , ذلك ان السيادة لا تقبل التجزئة , معتقدا بافضلية الحكم الملكي كونه النظام الاصلح للحيلولة دون تجزأة السيادة , لان في الانظمة الاخرى تتوزع السيادة على اكثر من فرد , وهذا ما يستوجب خضوع كل منهم لإرادة الآخرين , وفي النتيجة لن يكون اي منهم سيدا حقيقيا (xv)

ان استبداد ملوك اوربا الذي اضطهد الشعوب الاوربية على مدى عدة قرون أدى الى ظهور فكر جديد استند الى منهج اكثر واقعية , فنتج عنه شيوع افكار تحررية ضد السلطات المطلقة , فالتطورات الاقتصادية والاجتماعية ادت الى عدم قبول النظريات الدينية التي ارتكز عليها استبداد الملوك , مما مهد الطريق امام نظريات جديدة " نقلت السيادة الى الامة او الشعب " . وفي القرن السابع عشر شهد مفهوم السيادة تحولات مهمة في ظل الظروف التي كانت سائدة في اوربا وقنذاك , ومنها قيام " الثورة الجليلية " في انكلترا عام ١٦٨٨ التي اعلنت النظام البرلماني , وتركت آثارها المهمة على الدول الاخرى ذات الانظمة الملكية المطلقة , لاسيما في فرنسا التي شهدت بحلول القرن الثامن عشر تحولا جديدا على ايدي نخبة من المفكرين الذين مثلت افكارهم الفاصل النهائي عن الافكار القديمة التي ركزت السيادة بيد الملوك . ولعل من ابرز اولئك المفكرين مونتسكيو وجان جاك روسو , اللذين كانت لافكارهما الصدى المؤثر في الرأي العام الفرنسي , وبداية الانطلاقة للقضاء على حكم آل بوبورن وقيام الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ , تلك الثورة التي امتدت تاثيراتها الى معظم دول اوربا (xvi)

٥: مظاهر السيادة

لطالما ارتبط مفهوم السيادة بالدولة فهي تشكل " قوة وشخص الدولة لذا كان لابد لها من مظاهر تحددها , والسيادة هنا لها وجهان مختلفان هما (اولا) السيادة القانونية : وتتمثل في صاحب السيادة القانوني , وهو الشخص او الهيئة التي يخولها القانون لسلطة ممارسة السيادة اي ان لكل دولة جهاز او هيئة هي التي تصدر الاوامر وتنفذ القوانين , وهذا لا يكون الا تحت سلطة عليا متمثلة في السيادة القانونية التي تمثل السلطة العليا في الدولة لان الدستور منحها هذا الحق. (ثانيا) السيادة السياسية : هي مجموعة القوى التي تكفل تنفيذ القانون , وهي في الدول الديمقراطية الشعب , اي ان الشعب هو من يحدد المسار السياسي للدولة طريق الانتخابات او التصويت كما حصل لدى الاغريق والرومان^(xvii) . وحسب رؤية اصحاب الفكر السياسي فان مظاهر السيادة تتمثل بما يأتي^(xviii) :

١-٥: المظهر الداخلي

يتمثل المظهر الداخلي للسيادة بأن تكون سلطة الدولة على اقليمها " شاملة وسامية" , ولا تستطيع اي سلطة اخرى ان تغلو عليها في فرض ارادتها على الافراد والهيئات داخل حدودها او في تنظيم شؤون اقليمها . فالدولة وحدها لها الحق الحصري في مباشرة كل الاختصاصات المتصلة بوجودها كدولة تتمتع بالسيادة الداخلية , وهو ما يبرر احتكارها لأدوات القوة اللازمة لتمكينها من القيام بوظائفها في مجالات الادارة العامة وفي التشريع والقضاء .

٢-٥: المظهر الخارجي

يمكن في عدم خضوع الدولة لأية دولة او سلطة اجنبية اخرى , اذ تتمتع الدولة بالسلطة العليا عبر حدودها , وبما يتيح لها ممارسة كامل حقوقها الدولية من دون ان يقيد سلطتها الخارجية اي شيء سوى الالتزامات الدولية .

٦: معيار السيادة

وفقا لمعيار السيادة يمكن تقسيم الدول الى^(xix):

١-٦: الدولة كاملة السيادة

هي الدولة التي تتمتع بكل مظاهر سيادتها الداخلية والخارجية بحيث لا تخضع في ادارت شؤونها الداخلية والخارجية لرقابة او تبعية , ويترتب على ذلك ان الدولة كاملة السيادة تكون مطلقة الحرية في وضع دستورها او تعديله , وتكون حرة في اختيار نظام الحكم الذي ترضيه لنفسها من دون تدخل اية سلطة.

٢-٦: الدولة ناقصة السيادة

هي الدولة التي لا يكون لها مطلق الحرية في ممارسة سيادتها الداخلية والخارجية لارتباطها بدول اخرى , او لخضوعها الى منظمة دولية كالامم المتحدة مثلا .

٣-٦: الدولة المحمية

هي التي تضع نفسها او تضع تحت سلطة اخرى , فهي قد تكون حماية اختيارية او حماية اجبارية قهرية (استعمارية) , وفي كلتا الحالتين تفقد الدولة المحمية سيادتها على الصعيدين الداخلي والخارجي .

٧: خصائص السيادة

ان السيادة بالمفهوم الحديث هي صفة تمتلكها الدولة وتكون نابعة من الارادة العامة للشعب , ولا تغلو عليها اية سلطة في الداخل ولا تتبع لاي دولة اخرى في الخارج وفقا لاحكام القانون الذي يخضع له الحكام والمحكومين على حد سواء , لذا فهي تتصف بالخصائص الآتية^(xx):

١-٧: الاستقلالية

وهي ان تكون الدولة مستقلة تمارس جميع اختصاصاتها التي يعترف بها القانون على اقليمها من دون تدخل اية دولة اخرى , تقرض عليها توجهات خاصة تحد من سيادتها.

٢-٧: السيادة المطلقة

ان لا تكون هناك هيمنة من قبل اية سلطة اخرى سواء في الداخل او الخارج , فالدولة لها سلطتها على جميع المواطنين .

٣-٧: السيادة الدائمة

تقوم السيادة بدوام قيام الدولة , فاذا مازالت السيادة فان ذلك يعني نهاية الدولة , وهي تبقى دائما ومستمرة حتى اذا تغير الحكام , فهي لا يرتبط وجودها وعدمها بالحكومات .

٤-٧: السيادة الشاملة , وتقضي فرض سيادة الدولة على جميع المواطنين والكيانات والمنظمات الموجودة في الداخل , ويستثنى من ذلك الدبلوماسيون الاجانب المعتمدون لدى الدولة اذ يتمتعون بالحصانة الدبلوماسية ولا يخضعون الا لسيادة الدول التي ينتمون اليها .

٥-٧: السيادة غير قابلة للتجزئة

لا يمكن تجزئة السيادة داخل الدولة الواحدة , لانها ارادة مطلقة لا تسمح بوجود اكثر من سلطة عليا واحدة في الدولة ذاتها .

٦-٧: الاعتراف بالسيادة

اقرار دولة او مجموعة دول بان الدولة صاحبة السيادة " دولة مستقلة عن كل الدول الاخرى ,وانها قادرة على الوفاء بالتزاماتها تجاه الدول الاخرى" .
٨: حدود السيادة

اشارت بعض الدراسات الى ان السيادة المطلقة التي لا تعلق عليها سلطة اخرى لها حدود تتحدد بها على الصعيدين الداخلي والخارجي , وهي سلطة القانون , فعلى الصعيد الداخلي يرى الكثير ان حدود سيادة الدولة التي تلزم بها هي القانون. وهنا ما ذهب اليه المفكر الالماني جيلنك (١٨٥١-١٩١١) , فكان يرى ان القانون هو من صنع الدولة , ورغم ذلك ينبغي ان تلتزم به , وعن طريق القانون تحد من سلطاتها , وان تلك القوانين لا تنقص ابدا من سيادتها لانها نابعة من ارادة الدولة ذاتها , ومن ثم فان الدولة تنقيد بالقواعد القانونية السارية , المفعول التي لا تنقص من سيادتها , او على الصعيد الخارجي " , "فان الدولة ملزمة باحترام قواعد القانون الدولي" , فالدول ملزمة باحترام تعهداتها . ورغم ان عقد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية يمثل قيودا على السيادة , الا ان هذا القيد قد تم بموافقة ورضا الدول ذاتها , وبالتالي فهي لا تنقص من سيادتها (xxi).

٩: مفهوم السيادة عن الفلاسفة والمفكرين

٩-١: افلاطون

يرى افلاطون ان السيادة هي العقل , وعليه يجب ان تسلم القيادة كاملة اليه " الحكم الفيلسوف" , وان هذا الحاكم يجب ان يتمتع بكافة الصلاحيات ولا تقف بوجهه اية قيود بما في ذلك القانون , الا انه يمثل العقل والمعرفة ولديه القدرة على وضع افضل القوانين. الا انه يمثل العقل والمعرفة ولديه القدرة على وضع افضل القوانين للدولة , ويمنحها (المدنية) السعادة الكاملة . فهذا الفيلسوف يعرف تماما مصدر الخير ولا تغريه اية مغريات مادية ولا يستسلم للشهوات والملذات بسبب علمه ومعرفته (xxii).

٩-٢: اعتقد ارسطو بان السيادة هي " سلطة عليا داخل الدولة" , وهو بذلك لا يتفق مع افلاطون , اذ يرى ان السيادة لا تعتمد على شخص الحاكم انما على القانون , اي انه طالب بالتمسك الى ابعد الحدود بالقوانين ووجوب اطاعتها , فادخلها كعامل اساسي في تنظيم الدولة , اذ اعطى للقوانين السلطة العليا التي تعلق على سلطة الحكام سواء اكانوا افرادا او هيئات , وحسب رأيه فالقوانين الوضعية يجب ان تكون صاحبة السيادة العليا النهائية . واشادت بعض الدراسات الى ان افلاطون قد سبق في كتابيه (السياسة) و (القوانين) في مسألة تأكيد سيادة القانون , فافلاطون حينما اشار الى ذلك جعل من تلك الدولة (المختلفة) درجة تلي في صلاحيتها دولة مثالية , في حين ان ارسطو قد عد دولة القانون اسما صور التنظيم السياسي فأعطاه صفات التفوق والامتياز على ما عداها من اشكال ونظم الحكم الاخرى (xxiii).

٩-٣: شيشرون

طبقا لرأي شيشرون فان السيادة في جميع الانظمة السياسية (الملكي الفردي, الارستقراطي النخبوي , الديمقراطي الشعبي) هي " سيادة شعبية مصدرها الشعب", وقد منح شيشرون الافضلية بين هذه الانظمة تنازليا للنظام الملكي فالاستقراطي فالديمقراطي الذي هو آخرها واسوأها لديه . اما افضل الانظمة حسب رأيه فهو النظام الذي يجمع بين فضائل الانظمة الثلاث , مكونا منها نظاما معتدلا يتحقق فيه الانسجام والتوازن (xxiv).

٩-٤: مارسيليو دي بادو

دعا مارسيليو الى تقليص سيادة الكنيسة ومنح السيادة الكاملة للإمبراطورية, وحسبما ذكرته بعض الدراسات فان دعوته هذه لم تكن نابعة من تفضيل الامبراطورية " وانما رغبة منه في هدم السيطرة البابوية الذي يتمثل كأصدق ما يكون التمثيل في تصرفات البابا انوسنت الثالث , وفي النظرية التي يقوم عليها القانون الكنسي . وكان هدف مارسيليو هو التوصل الى تحديد دقيق فعال لما تدعيه السلطة الروحية من حق في السيطرة بطريقة مباشرة او بطريقة غير مباشرة على اعمال الحكومات الزمنية . وفي سبيل هذا الغرض ذهب مارسيليو في تسويغه وضع الكنيسة تحت سيطرة الدولة الى ابعد ما ذهب اليه اي كاتب آخر من كتاب القرون الوسطى , فجعل السيادة للدولة على حساب الكنيسة" (xxv).

٩-٥: ميكافلي

حسب رأي ميكافلي فان السيادة يجب ان تكون بيد الدولة . اذ نظر للدولة كغاية في ذاتها , مبينا ان الدولة كنظام له قيمته وسيادته الخاصة التي قد تختلف مع القيم السائدة في المجتمع , وان الدولة في تعارض محتوم مع مصلحة الافراد الخاصة , فالأفراد انانيون بطبعهم ويسعون للسيطرة ويرفضون الخضوع للدولة , لذا يتحتم اعطاء سيادة واسعة للدولة او الامير الذي قصد به (الدولة) (xxvi).

٩-٦: توماس هوبز

ان السيادة وفقا لرأي هوبز هي " السيادة المطلقة في جميع جوانب الحياة , وعليه تقوم سيادة الحاكم على امرين وهما (اولا) تخلي الافراد عن حقوقهم, و(ثانيا) هو الغاية التي من اجله تخلوا عن حقوقهم وهي السلام والعدالة" (xxvii). وقد اطلق هوبز على صاحب السيادة تسمية " العاهل" او الحاكم , فهو يتمتع بسلطة مطلقة لا يحد منها اي قانون بصفته صاحب الارادة العليا , وسلطته دائمة وغير قابلة للتجزئة او الانقسام . وبرر هوبز دعمه للحكم المطلق بما حدث من حرب اهلية بين

الملك والبرلمانيين في انكلترا للمدة (١٦٤٢-١٦٤٩)، وما افرزته من خراب ودمار بسبب وجود " سيدان " في البلاد . فالعاهل صاحب السيادة المطلقة هو صاحب القرار في السلطات التشريعية . والتنفيذية والقضائية ، وله الحق في اصدار كافة التشريعات التي تحفظ الامن والنظام ، وله ايضا حق اعلان الحرب وعقد المعاهدات وفرض الضرائب ، وكذلك تعيين المستشارين والوزراء والقضاة وضباط الجيش الكبار في وقت السلم والحرب ، اضافة الى حق تنظيم ملكية الافراد فهو المالك الفعلي ، اما الافراد فلهم حق التمتع والانتفاع من تلك الملكيات (xxviii).

ويرى هوبز ان الاختلاف بين اشكال الحكم يرجع الى ممكن السيادة ، اذ رفض اقامة اي حكم مختلط وفضل النظام الملكي المطلق لان السيادة فيه لا تقبل الانقسام او التجزئة (xxix). كما لجأ هوبز الى تبرير سيادة القوة معتقدا " ان القوة لا تتجزأ ولا تنقسم عن صاحبها ولا يمكن التنازل عنها لآخر ". فسيادة الدولة الواحدة تكم في سيادة كاملة غير مجزئة وغير محدودة ، وهو بذلك يدافع عن الحكم المطلق ولكن ليس بأسم الحق الالهي للملوك ، انما باسم مصلحة الافراد ، لذا عارض هوبز بشدة اولئك الذين يقرون بتقسيم القوة وتجزئتها (xxx). وحسب قول جان توشار " مافتىء هوبز منذ مؤلفاته الاولى ينتقد فصل السلطات ويؤيد بقوة فكرة السيادة المطلقة ، فما من حد خارجي يقيد سلطة الحاكم . الا انه عاقل بغاية العقل ، وبالتالي فليس له ان يتصرف على هواه مالم يضع سيادته من جديد موضع النظر ". ويعد هوبز ان للسيادة حدودها ، بل يبدو ان افكاره قد تطورت في هذا الصدد ، اذ هو يتحدث في كتاب (عناصر القانون) وحتى في كتاب (المواطن) عن واجبات الحاكم ، لكنه في (الليفيات) يعدل غالبا عن استعمال كلمة واجب duty لصالح كلمة وظيفة او خدمة Office " . و اضاف توشار : " هكذا تكون الحدود الرئيسية للسيادة هي العقل ، وعلى نحو ما الوجدان المهني التي تختلط بمصلحته الخاصة ، فالواجب يتطابق مع المصلحة ، (وطبقا لقول هوبز): ان خير الحاكم وخير الشعب لا يمكن ان ينفصلا " (xxxi).

٩-٧: جيمس هارنجتون

اعتقد هارنجتون بضرورة تمثيل الطبقة العامة في السلطة ، لكنه أقر بوجود عدم فسخ المجال امام ممثلي هذه الطبقة بالسيطرة على مقاليد الحكم . ويرى ان من الافضل تسليم السلطة للطبقة الارستقراطية لقدرتها على القيام بدور (الكابح) مما يؤهلها لتنظيم شؤون الدولة والاضطلاع بقيادتها السياسية . وفي الوقت ذاته دعا هارنجتون الى وجوب تشريع القوانين التي تكبح من جماح الاغنياء للحيلولة دون زيادة ثرواتهم ، وذلك ان هذه الطبقة لا تقل خطرا عن الطبقة الشعبية او العامة " اذا ما سمح بان تكون لها سلطة مفرطة في قوتها ، فالقوة وحدها هي التي تستطيع ان تكبح من جماح القوة وتضبطها ، ولهذا السبب يجب ان لا يعطي اي فرد او طبقة من السلطة اكثر مما ينبغي " (xxxii).

٩-٨: جون ميلتون

يرى ميلتون ان الناس يولدون احرارا ويقيمون الحكومات من اجل الدفاع المتبادل وتتولى السلطة العامة مراقبتها ، فسلطة الحاكم مستمدة من الشعب من اجل الخير العام ومن ثم يجب ان يكمن في الشعب دائما حق حماية الخير العام ضد الطاغية ، فليس سلطة الملوك والحكام الا شيئا مستمدا من الشعب وتنتقل اليهم ويعهد بها اليهم كوديعة لما فيه الخير المشترك لجميع الناس ، الذين تظل السلطة مع ذلك كامنة فيهم بصفة اساسية ، ولا يمكن انتزاعها منهم دون انتهاك مالههم من حق موروث بالفطرة (xxxiii).

٩-٩: ماركمونت نيدهام

وفقا لرأي نيدهام ان فكرة الدولة الحرة هي الاكثر توافقا وانسجاما مع التدابير الالهية في حرصها على المساواة والعدالة ومنح الشعب حيزا من السلطة السياسية ، فالسلطة هي من حق الشعب ، ولكن على المواطن التنازل عن جزء من هذه السلطة الى الدولة من اجل تحقيق الامن والاستقرار . ويرى بان السيادة تكمن في القوانين ، فالمواطن عندما يمنح جزء من سلطته الى الدولة فيتوه على الحاكم استخدام هذه القوانين بما يؤدي الى تحقيق الامن والحيلولة دون الفوضى . اذن فالقانون هو المحدد الذي يقيم سلوك الحاكم السياسي ، والغاية من وجود القوانين هي ان تكون في خدمة الشعب ولا تعني التسلط بحد ذاته ، كما ينبغي اخضاع عناصر العقد الاجتماعي (الحاكم والشعب) للقانون الذي هو فوق الجميع . وحسب اعتقاد نيدهام فان البلاد لا تمزج من الفوضى والفساد الا اذا سلمت زمامها لقائد يجمع بين القوة والطبيعة الخيرة والفضيلة ، حينئذ يفرض طاعة الدولة على الجميع عن طريق " القوة العادلة " حتى يتمكن بالتدرج من اصلاح جميع مفاصل الدولة بشكل نهائي (xxxiv).

٩-١٠: جون لوك

يرى لوك ان السيادة يجب ان تكون للشعب ، وبخلاف ذلك ينبغي حل الحكومة . وحسب رأيه فان حل الحكومة يرجع الى اسباب قاهرة وفي مقدمتها الممارسات الخاطئة التي قد يلجأ اليها الحاكم او السلطة الحاكمة ، والتي تتقاطع او تتضارب مع مصالح الشعب كممارسة الطغيان بأساليب المختلفة ومصادرة ممتلكات الآخرين ، ذلك ان الحكومة نشأت بفضل افراد الشعب ومساهماتهم وبارادتهم الحرة في الانتقال الى المجتمع السياسي ليحفظ لهم ممتلكاتهم . وعلى رأي لوك ان حصل خلاف ذلك فان من حق اولئك الافراد التحرر ثانية من الخضوع للسلطة ، فالدولة عند لوك هي حكومة من القوانين وليست من الاشخاص ، وان سيادة القانون والحرية هما الاكثر ضرورة من الشروط الاخرى لبناء المجتمع السياسي (xxxv).

٩-١١: مونتسكيو

اوضح مونتسكيو طبيعة المخاطر الناجمة عن تركيز السلطات في يد واحدة ، معتقدا بانه اذا ما اجتمعت السلطات التنفيذية والتشريعية في يد واحد فان حرية المواطنين تتعرض للخطر ، وذلك بسن قوانين ارضاء لنزوة السلطة التنفيذية ، واذا مارس الشخص نفسه السلطتين التنفيذية والقضائية فأن المخاطر تبقى قائمة ، ذلك ان الاحكام القضائية ستصدر بحيث تبريء السلطة التنفيذية ، واذا ما اجتمعت السلطة القضائية مع السلطة التشريعية عندها يكون القاضي هو المشرع ويصبح الطريق

المؤدي الى الاستبداد والتعسف سالكا. اما اذا اجتمعت السلطات كلها في يد واحدة او هيئة واحدة فان طبيعة الانسان ونزعة كفيل بتحول الحكم الى الاستبداد^(xxxvi). لقد اوجب مونتسكيو مبدأ الفصل بين السلطات على ان تتولى كل سلطة منها الوظائف المناطة بها بمعزل عن السلطتين الأخريين , الا اذا ذلك لا يعني باي حال من الاحوال وفق هذا المبدأ ان تعمل كل سلطة بمعزل تام عن السلطتين الأخريين , ولكن لكل سلطة الحق في مراقبة اداء السلطتين الأخريين في حدود ما يقرره القانون , وبمعنى انه وفقا لهذا المبدأ يبقى هناك نوع من العلاقة التكاملية التي اساسها وغرضها تحقيق المصلحة العامة وكفالة النظام السياسي الديمقراطي . ان ما نادى به مونتسكيو هو انسجام بين السلطات وتخصيص واع ومشارك لسلطة السيادة بين الاجهزة الثلاث , وكذلك القوى الاجتماعية الثلاث " الملك والشعب والارستقراطية" وعلى قول جان توشار : " وفي الواقع لا يوجد عند مونتسكيو نظرية (حقوقية) لفصل السلطات بل تصور (سياسي – اجتماعي) لتوازن القوى وهو توازن يرمي الى تكريس قوة بين القوى الاخرى الا وهي قوة الارستقراطية^(xxxvii) .

٩-١٢ : جان جاك روسو

بني روسو نظريته في السيادة على فكرة العقد الاجتماعي , فابتد مفترضا " رضا الافراد عن قيام صاحب السيادة , ولكنه استبقى في جانبهم حق الرضى عن الحاكم او الحكام الذين ستند اليهم مباشرة حقوق السيادة " . اي انه وضع السيادة في يد الشعب , فهو المصدر الاول والاخير لها " وللشعب ان يباشر السيادة بإقامة حكومة تعمل وكيل عنه في ادارة الشؤون العامة للصالح العام , ويراقبها باستمرار في ابداء واجبها الموكل اليها"^(xxxviii) . وحسب وجهة روسو فالسيد او صاحب السيادة هو اذن تلك الارادة العامة التي هي ارادة الجماعة لا ارادة الاعضاء الذين يكونون هذه الجماعة , ويرى في هذه الارادة افضل ملاذ ضد محاولات الافراد الخاصة . وما ان قام المجتمع السياسي واصبح الانسان البدائي عضوا فيه حتى " تبدلت نظرة روسو طباعا منطقيا صارما , فالفرد الذي اعلن روسو بلهجة الخطابية انه ولد حرا والان يجد نفسه في اغلال في كل مكان , لم يجد على يدي روسو العودة الى الحرية المطلقة بل وجد التقييد وعزا روسو هذا القيد بانه (قيد الحرية) , ويرجع ذلك الى نظرية روسو عن السيادة التي تضمنت سلطات غير محدودة للمجتمع السياسي على المواطنين " . ولكن روسو قد خفف من غلو نظرية السيادة المطلقة بمحالاته ان يقتنع الافراد " بان اعمال السيادة انما هي اعمالهم منذ التعاقد الاجتماعي الذي اقاموا به الدولة " ^(xxxix).

يرى روسو ان السيادة المشروعة هي سيادة الشعب التي تتمثل بالإرادة العامة وتستمد وجودها من العقد الاجتماعي , فالسيادة لدية ليست سوى ممارسة الارادة العامة بهدف تحقيق الخير العام ولا يمكن التنازل عنها . وان اشترك الافراد في السلطة ذات السيادة يتم عن طريق الاقتراع العام الذي يعتبر المظهر الوحيد للمساواة . وتتصف السيادة عند روسو بصفات مهمة وهي (اولا): السيادة المطلقة , فحسب رأي روسو ان العقد الاجتماعي يمنح الارادة العامة سلطة مطلقة على جميع اعضاء المكونين للمجتمع (ثانيا): ان السياسة لا تقبل التجزئة , فهي ممارسة الارادة العامة والارادة العامة تمثل ارادة واحدة هي ارادة الشعب . والسيادة لا يمكن ان تنقسم الى اجزاء او توزع على السلطتين التشريعية والتنفيذية . (ثالثا): ان السيادة لا تقبل التنازل مطلقا , اذ من الممكن انتقال السلطة " اما الارادة العامة" , واعتبر روسو سلطة الحاكم عبارة عن عقد يمارس السلطة وفقا لأحكام القانون ^(xl) .

٩-١٣ : آدم سميث

ان السيادة عند آدم سميث هي تلك القوانين والاليات التي تمنع شيوع الفوضى والظلم عندما يسعى كل فرد الى تحقيق مصلحته الخاصة , وحسب رؤيته فان سيادة هذه القوانين هي الكفيلة بقيام نظام دقيق هو " نظام السوق" , الذي يسير وفقا لقوانين محكمة تعمل على تغيير حاجات ورغبات الناس بفاعلية كبيرة وبأسعار تنافسية ^(xli) .

٩-١٤ : كارل ماركس

حسب رأي ماركس فان لمفهوم السيادة معنى آخر , اذ عدها " اداة نضال ضد الامبرالية ووسيلة دفاع امام توسعها , فالفساد كما يراها ماركس تتضمن طباعا طبقيا , هذا الطابع لم ينفصل عن السيادة عبر الازمنة وانما ولد في زمن الاقطاع من خلال الصراع الذي كان قائما بين السلطة الملكية وامراء الاقطاع , اذ كان مفهوم السلطة يتجسد في التعبير عن السلطة غير المحددة للملك المطلق^(xlii) . ويرى ماركس ان الاستيلاء على السلطة السياسية يعتبر امرا ضروريا للقضاء على الرأسمالية واقامة المجتمع الشيوعي , وان هذا التحول من مجتمع رأسمالي الى مجتمع شيوعي ولا طبقي , لا بد ان يتضمن عهد انتقال تسوده الدكتاتورية الثورية للبروليتاريا مما ينتج بالضرورة عن الصراع الطبقي . وان دكتاتورية البروليتاريا ليست سوى انتقال الى الغاء جميع الطبقات فالبروليتاريا سوف تستعمل سيطرتها لتغتصب بالتدريج جميع رأس المال في البرجوازية , ولتركز جميع ادوات الانتاج في يد الدولة , اي ان البروليتاريا منظمة كطبقة حاكمة , وان البروليتاريا سوف تلغي في النهاية سيطرتها الخاصة كطبقة عندما لا يصبح المجتمع جماعة من الطبقات المتبادلة العداء , وانما يصبح اتحادا يكون فيه النمو الحر لكل فرد الشرط للنمو الحر للجميع^(xliii) .

ورغم تأكيدات هيجل على ان ماهية الدولة انما تكمن في سيادتها , ويجعل هذه السيادة ترتكز من الناحية الاختبارية على شخص انسان واحد , الا ان ماركس يرى " انه حتى ولو كانت الدولة دولة ديمقراطية فان الموقف لن يتبدل تبديلا اساسيا ,

ذلك ان كل سيادة تفترض ان تكون همالك سلطة وتحكيم لابد من ممارستها , وبالتالي تناقضات وصرعات , والحال انه لايمكن ان تناط هذه السلطة لكل واحد بصورة فردية , وانما توكل الى احد ما او الى جهاز خارج الاجزاء او ما يعد نفسه كذلك^(xlv) . وقد اراد ماركس هدم الدولة وذلك من خلال الغاء الملكية الفردية كأداة او وسيلة للانتاج , ففي اليوم الذي تصبح فيه ملكية ادوات الانتاج جماعية تختفي الطبقات المستغلة , والدولة لم تعد أداة للاضطهاد وبالتالي لم يعد لوجود نظريته لسبب , ولذلك لابد من زوال الدولة . ان ماركس من خلال نظريته هذه (زوال الدولة) لايعلم زوال الدولة بشكل كامل " ولكن فقط زوالهم بوظيفتها السياسية , والتغيير الجذري في طبيعتها , فالدولة بمفهومها التقليدي هي أداة لحكم الناس " ^(xlv) .

٩-١٥ : فلاديمير لينين

يرى لينين ان السيادة الكاملة يجب ان تكون للحزب , ولما كان حزب لينين هو من حيث المبدأ صفة جرى اختيارها بدقة وتدريب تدريبا صارما , لهذا لم يكن المراد منه قط ان يصبح تنظيما جماهيريا , كان يدعى لنفسه التفوق الفكري والاخلاقي ايضا , " الفكري لانه يضم متضلعين في نظريات العلم الفريد للحزب , والاخلاقي لان اعضائه كرسوا انفسهم بصورة تخلو من الانانية لتحقيق مصير الطبقة الاجتماعية التي يعلن انه يمثلها , والذي هو ايضا مصير المجتمع والنوع البشري , كان مثله الاعلى تكريس النفس تماما للثورة اولا , ثم لاتمام بناء المجتمع الجديد الذي فتحت الثورة ابواب الطريق اليه ثانيا " . كان المقصود بحزب لينين ان يكون تنظيما يخضع للمركزية الشديدة , ويستبعد اية صورة من الفيدرالية او الاستقلال الذاتي لأية هيئة محلية , او لاي من الهيئات التي يتكون منها . وكان المقصود ان يكون له تنظيم شبه عسكري يخضع اعضائه العاديين للنظام الدقيق وقواعد الطاعة , ويخضع قاداته لسلسلة هرمية من السلطة ابتداء من القمة ونزولا حتى القاعدة . قد يسمح النقاش بين اعضائه حول مسائل تتعلق بالسياسة لم يتخذ الحزب بعد قرارات بشأنها , ولكن بمجرد الوصول الى قرار وجب تقبله واتباعه دون سؤال , وهذا الشكل من التنظيم دعاه لينين بـ " المركزية الديمقراطية " ^(xlvii) .

١ هوامش البحث

- (١) زيتون , وضاح : المعجم السياسي , (عمان , ٢٠٠٦) , ص ٢١٤-٢١٥ ; صليبا , جميل : المعجم الفلسفي , ج ١ , (بيروت , ١٩٨٢) , ص ٦٧٨ .
- (٢) نعمة , عدنان : السيادة في ضوء التنظيم الدولي المعاصر , (بيروت , ١٩٧٨) , ص ٨٤ ; الحديثي , خليل اسماعيل : المعاهدات غير المتكافئة المعقود وقت السلم , (بغداد , ١٩٨١) , ص ٢٠ .
- (٣) عبد الحي , عمر : الفكر السياسي في العصور القديمة الاغريقية والهلنستي الروماني , (بيروت , ٢٠٠٦) , ص ٥٢-٥٩ ; فوش , ريمون : الفلسفة السياسية في العهد السقراطي , (بيروت , ٢٠٠٨) , ص ١٢-١٣ ; المراكبي , عبد المنعم : سيادة الدولة , (القاهرة , ٢٠٠٥) , ص ٢٢ .
- (٤) الاهوائي , احمد فؤاد : افلاطون , (القاهرة , ١٩٩١) , ص ٣٧ ; طاليس , ارسطو : السياسة , ترجمة : احمد لطفي السيد , (بيروت , ٢٠٠٩) , ص ٩٦-٩٧ ; متولي , عبد الحميد : الوجيز في النظريات والانظمة السياسية ومبادئها الدستورية , (مصر , ١٩٥٩) , ص ٥ .
- (٥) الصافوري , محمد علي : النظم القانونية لدى اليهود والاغريق والرومان , (مصر , ١٩٩٦) , ص ١٧٧-١٨٧ ; درويش , ابراهيم : الدولة نظريتها وتنظيمها , (القاهرة , ١٩٦٩) , ص ٨٣ ; بدوي , محمد طه : امهات الافكار السياسية الحديثة , (مصر , ١٩٥٨) , ص ٦٩ .
- (٦) ديورانت , ول : قصة الحضارة , حياة اليونان , ترجمة محمد برزان , ج ٤ , (القاهرة , ٢٠٠١) , ص ٥١٣ ; اسماعيل , فضل الله محمد : الاصول اليونانية للفكر السياسي الغربي الحديث , (الاسكندرية , ٢٠٠١) , ص ٢٦-٢٧ .
- (٧) الشاوي , منذر : نظرية السيادة , (بغداد , ٢٠٠٢) , ص ٩ ; الطبقجلي , نزار : الوجيز في الفكر السياسي , (بغداد , ١٩٦٩) , ص ١٤٢-١٤٣ .
- (٨) صابر , خطاب : دراسات في الفكر السياسي , (بنغازي , ١٩٧٧) , ص ٣٥ ; المراكبي : المصدر السابق
- (٩) غالي , بطرس واخرون : مدخل في علم السياسة , (القاهرة , ١٩٩٨) , ص ١٨٩ ; المقرن : نظريات نشوء الدولة , (لبنان , ١٩٧١) , ص ١٩ .
- (١٠) بدوي , ثروت : النظم السياسية , (القاهرة , ١٩٧٢) , ص ١٢٨ ; المراكبي : المصدر السابق , ص ٢٦ .
- (١١) مصطفى , عبد الجبار عبد : الفكر السياسي الوسيط والحديث , (الموصل , ١٩٨٢) , ص ٤١-٤٢ ; المقرن : المصدر السابق , ص ٢٥ .
- (١٢) صابر : المصدر السابق , ص ٤٧-٤٨ ; الشاوي , منذر : فلسفة الدولة , (عمان , ٢٠١٢) , ص ٥٤٢ .
- (١٣) الفائز , رشيد محفوظ : آراء في الفلسفة السياسية , (طرابلس , ١٩٩٥) , ص ٦٧-٦٨ ; وديع , زياد امين : اتجاهات الفكر السياسي الحديث والمعاصر , (لبنان , د.ت) , ص ١٠٥ .

- (xiv) إبراهيم، موسى: الفكر السياسي الحديث والمعاصر، (بيروت، ٢٠١١)، ص ٥٥-٥٩؛ الشاوي: المصدر السابق، ص ٥٤٤-٥٤٥؛ صابر: المصدر السابق، ص ٧٤.
- (xv) مهنا، محمد نصر: الدولة والنظم السياسية المقارنة، (مصر، ٢٠١١)، ص ٣٨؛ مصطفى: المصدر السابق، ص ٧٢؛ غنيم، احمد محمد: تطور الفكر القانوني، (القاهرة، ١٩٧٢)، ص ٥٦.
- (xvi) الشاوي: المصدر السابق، ص ٦٢٤؛ إبراهيم: المصدر السابق، ص ١٣٥؛ نعمة، عدنان: السيادة في ضوء التنظيم الدولي المعاصر، (بيروت، ١٩٧٨)، ص ١٤٧.
- (xvii) عمران، ماجد: السيادة في ظل الحماية الدولية لحقوق الانسان، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد (٢٧) العدد (١) لسنة ٢٠١١؛ غالي: المصدر السابق، ص ٨٥-٨٦.
- (xviii) عمران: المصدر نفسه؛ الشاوي: المصدر السابق، ص ٥٥٧.
- (xix) مهنا: المصدر السابق، ص ٤٥-٤٦؛ الشاوي: المصدر السابق، ص ٥٥٢-٥٥٣؛ وديع: المصدر السابق، ص ١٣٩-١٤٠.
- (xx) اسحاق، ماجد حمدي: نظريات نشوء الدولة، (ليبيا، ٢٠٠٤)، ص ٤٢-٤٤؛ الشاوي: المصدر السابق، ص ٥٥٦؛ بدوي، محمد طه: المصدر السابق، ص ١٩.
- (xxi) صابر: المصدر السابق، ص ٩١؛ نعمة: المصدر السابق، ص ١٥٨؛ مهنا: المصدر السابق، ص ٤٦-٤٧.
- (xxii) الربيعي، اسماعيل نوري: في اصول السلطة والسيادة، بودان، هوبس، سترأوس، مجلة السياسة والقانون، الجامعة الاهلية، البحرين، العدد (١٠) لسنة ٢٠١٤، ص ٥٣-٥٤؛ الصراف، محي: النظريات السياسية، دراسة في تطورها التاريخي، (دمشق، ١٩٦١)، ص ٢٨.
- (xxiii) حسن، مؤيد بركات: الفكر السياسي في الفلسفة اليونانية بين افلاطون وارسطو، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير - غير منشورة - كلية الاداب - الجامعة المستنصرية، ٢٠٠٨، ص ١١٦؛ المراكبي: المصدر السابق، ص ٢٣؛ غانم، محمد صالح: الفكر السياسي القديم والوسيط، (الموصل، ٢٠٠٢)، ص ١٠٩.
- (xxiv) اسحاق: المصدر السابق، ص ٥٥-٥٤؛ الطعان، عبد الرضا وآخرون: موسوعة الفكر السياسي عبر العصور، (الجزائر، د.ت)، ص ٣٠٧-٣٠٨.
- (xxv) سباين، جورج: تطور الفكر السياسي، ترجمة: حسن جلال العروسي، (القاهرة، ٢٠١٠)، ج ٢، ص ٢١٣-٢١٤.
- (xxvi) البرقاوي، امين رحيم: تاريخ اوربا في العصور الوسطى وعصر النهضة، (دمشق، ١٩٥٩)، ص ١٩٢؛ مشكور، سامي شهيد: اصل الدولة عند اصحاب نظرية العقد الاجتماعي، هوبز ولوك وجان جاك روسو، اثرها في الفكر المعاصر، مجلة كلية الاداب، جامعة الكوفة، العدد (١٢) لسنة ٢٠١٢، ص ١٨٩-١٩٠.
- (xxvii) الشاوي: المصدر السابق، ص ٦٢١.
- (xxviii) نصري، هاني يحيى: دعوة للدخول في تاريخ الفلسفة المعاصرة، (بيروت، ٢٠٠٢)، ص ١٦٩-١٧٠.
- (xxix) ثترأوس، ليو وجوزيف كروسبي: تاريخ الفلسفة السياسية، ترجمة محمود السيد احمد، (القاهرة، ٢٠٠٥)، ص ٥٨٨-٥٨٩.
- (xxx) سباين: المصدر السابق، ص ٣/٢٠٢؛ عثمان، عبد الخالق احمد: الفلسفة السياسية، (بيروت، د.ت)، ص ١٧٧.
- (xxxi) توشار، جان: تاريخ الافكار السياسية من عصر النهضة الى عصر الانوار، ترجمة ناجي الدراوشة، (دمشق، ٢٠١٠)، ج ٢، ص ٤٥١.
- (xxxii) ستروميرج، رونالد: تاريخ الفكر الاوربي الحديث ١٦٠١-١٩٧٧، ترجمة احمد الشيباني، (مصر، ط ١٩٩٣، ٣)، ص ١٢١؛ سباين: المصدر السابق، ص ٣/٢٣٨-٢٣٩.
- (xxxiii) سباين: المصدر السابق، ص ٣/٢٤٩.
- (xxxiv) الامين، بشار: الجذور الفكرية للعلمانية، (القاهرة، ١٩٩٦)، ص ١٢٧؛ كوبر، وليام: الفلسفة الغربية الحديثة، ترجمة روفائيل حنا، (بيروت، ١٩٥٧)، ص ٢٠٤.
- (xxxv) ابو المحاسن، شكري: الحريات العامة والقوانين، (القاهرة، ١٩٥١)، ص ١١٤-١١٥؛ اسحاق: المصدر السابق، ص ٧٩.
- (xxxvi) المهداوي، علي هادي عيس: الفكر السياسي الاوربي من افلاطون الى لينين، (بغداد، ٢٠٢١)، ص ١٥٥-١٥٦؛ مرسي، صفاء محمود: الليبرالية الحديثة، (ليبيا، ١٩٩٩)، ص ٢٣٦-٢٣٧.
- (xxxvii) توشار: المصدر السابق، ص ٢/٥٣٥؛ بشناق، باسم صبحي: الفصل بين السلطات في النظام السياسي الاسلامي دراسة مقارنة، مجلة الجامعة الاسلامية، غزة، المجلد (٢١) لسنة ٢٠١٣، ص ٦٠٦.

- (xxxviii) الخيري, غسان مدحت: الفكر السياسي, المفاهيم والنظريات, (عمان, ٢٠١٢), ص ٩١-٩٢؛ توشار: المصدر السابق, ٢/ص ٥٧١.
- (xxxix) الخيري : المصدر نفسه , ص ٩١-٩٢؛ داود, محمد : الفكر الاجتماعي عند جان جاك روسو, (دمشق, ١٩٧٢), ص ٢٦.
- (xl) روسو, جان جاك : العقد الاجتماعي , ترجمة عادل زعيتر , (بيروت, ط ١٩٩٥, ٢), ص ٥٩-٦٢؛ ابو المحاسن : المصدر السابق , ص ٩٢؛ كوبر: المصدر السابق, ص ٣٨٨.
- (xli) عثمان : المصدر السابق, ص ٢٠٦؛ داودي, الطيب: تقسيم العمل اليد الخفية والحافز الاقتصادي بين ابن خلدون وأدم سميث , مجلة العلوم الانسانية , جامعة محمد خيضر, بسكرة, الجزائر , العدد (٨), العدد (١) لسنة ٢٠٠٥, ص ٧.
- (xlii) العيسى , طلال ياسين: السيادة بين مفهومها التقليدي والمعاصر , مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية , مجلد (٢٦) , العدد (١) لسنة ٢٠١٠, ص ٤٤؛ مرسى: المصدر السابق, ص ٢٥٨.
- (xliii) الخيري : المصدر السابق , ص ٢٦٦.
- (xliv) توشار : المصدر السابق, ٣/ص ٨١٠-٨١١.
- (xlv) ارثر , جورج: الفلسفة الماركسية, ترجمة بشار نياز, (بيروت, د.ت), ص ٧١-٧٢؛ كوبر: المصدر السابق, ص ٤٠٧.
- (xlii) سباين: المصدر السابق , ٥/ص ٩٦؛ اسحاق : المصدر السابق , ص ١٠٩-١٠١٠.

البريد الإلكتروني dr.alialmahdawi276@yahoo.com

موبايل 07709036755 - 07801249802